النبي او صحابي

من اول السند الى بان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم اخذا مما قاله الناظم أنفا او بان ينتهي الى الصحابي او الى من دونه ليشمل الموقوف وغيره كما قاله غيره ولا ينافيه تفسيره بما مر لان المقسم قد يكون اعم من المقسم كقولك الحيوان اما ابيض او غيره والابيض اما عاج او غيره من غير ما شذوذ بزيادة ما وغير علة قادحة فهذه خمسة قيود لا ستة للاعتنا بقوله بنقل عدل عن قوله عن مثله فخرج بالاول منها المنقطع والمرسل والمعضل الاتي بيانها في محالها وبالثاني ما في سنده من عرف ضعفه او جهلت عينه او حاله كما سياتي وبالثالث ما في سنده مغفل كثير الخطا وان عرف بالصدق والعدالة لعدم ضبطه والضبط كما سياتي ضبط صدر وهو ان يثبت الراوي ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شا وضبط كتاب وهو صيانته عنده منذ سمع فيه وصححه الى ان يؤدي منه والمراد الضبط التام كما يفهمه الاطلاق المحمول على الكامل فخرج الحسن لذاته المشترط فيه مسمى الضبط فقط فقد يقال يلزم عليه خروجه اذا اعتضد وصار صحيحا لغيره ويجاب بان التعريف للصحيح لذاته وخرج بالرابع الشاذ وهو ما خالف فيه الراوي من هو ارجح منه كما سياتي في بابه مع زيادة ولا يرد عليه الشاذ الصحيح عند بعضهم لان التعريف للصحيح المجمع عليه على صحته كما مر لا مطلقا وبالخامس ما فيه علة قادحة كارسال او وسياتي بيانها مع بيان غير القادحة ومن قيدها بكونها خفية لم يرد اخراج الظاهرة لان الخفية اذا اثرت فالظاهرة اولى وانما قيده بذلك لان الظاهرة راجعة الى ضعف الراوي او عدم اتصال

السند

السند وذلك يحترز عنه بما مر فتوذي اي العلة القادحة صحة الحديث اي تمنع من الحكم والعمل به وهذا تفريع بما علم واعلم ان الصحيح قسمان كالحسن لان المقبول من الحديث ان اشتمل من صفات القبول على اعلاها فهو الصحيح لذاته او لم يوجد ذلك فهو الحسن لذاته وان قامت قرينة ترجح قبول ما يتوقف فيه فهو الحسن ايضا لكن لا لذاته كذا ذكره شيخنا وبالصحيح والضعيف في قولهم هذا حديث صحيح او ضعيف قصدوا الصحة والضعف في ظاهر اي فيما ظهر لهم عملا بظاهر الاسناد لا القطع بصحته او ضعفه في نفس الامر لجواز الخطا والنسيان على الثقة ذي الضبط والضبط والصدق على غيره والقطع انما يستفاد من المتواتر او مما احتف بالقرائن وخالف ابن الصلاح فيما وجد في الصحيحين فيما الصحيح والضعيف متعلق بقصدوا وفي ظاهر بمحذوف والقطع معطوف على المحذوف او على محل في ظاهر بمحذوف اي قصدوا الصحة والضعف ظاهرا لا قطعا وسكت كغيره عن الحسن اما لشمول الصحيح له بان يراد به المقبول او لانه يعرف بالمقايسة والمعتمد عليه امسكنا اي كفنا عن حكمنا على سند معين والسند الطريق الموصلة الى المتن وتقدم تعريف الاسناد وعبر عنه البدر بن جماعة بانه الاخبار عن طريق المتن وعن الاسناد بانه رفع الحديث الى قائله قال والمحدثون يستعملونهما لشيء واحد بانه اصح الاسانيد مطلقا لان تفاوت مراتب الصحيح مترتب على تمكن الاسناد من شروط الصحة ويعسر الاطلاع على ارتقا جميع رجال ترجمة واحدة الى اعلا صفات الكمال

اولاحدهما فاقتا الى القطع بصحته وسياتي بيانه في حكم الصحيحين صح

Copyright © King Saud University